

الفقرة الثانية: شركات التمويل والمتمثلة أساسا في القروض الاستهلاكية والائتمان الإيجاري (ليزنج - credit - bail ) حيث ظهرت أول مؤسسة لعقد الائتمان الإيجاري سنة 1955 تحت اسم ماروك ليزنج، كما يعد المغرب من الدول التي وقعت على معاهدة روما لتوحيد القانون الخاص التي تلزم في أحد بنودها الدول الموقعة عليها بتوحيد تشريعاتها التجارية كذلك على اتفاقية أوطاوا حول الائتمان الإيجاري الدولي. كما يمكن لها استثناء أن تتلقى أموالا من الجمهور لأجل يفوق سنة واحدة طبقا للمادة 14 من نفس القانون بعدما كان هذا النشاط مقتصرًا على البنوك. وفقا للكفايات والشروط المنصوص عليها في المادة 34 المتعلقة بالاعتماد. و عليه يكمن من جهة تصنيف شركات التمويل الى ثلاثة أنواع :